

الإحكام لابن حزم

أوجبت عليك القيام إلى زيد فهذا خبر صحيح البنية معناه قم إلى زيد وكذلك قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم لصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون } معناه صوموا فما كان من الأخبار هكذا فالنسخ فيها جائز وأما ما كان خبرا مجردا مثل قام زيد وهذا عمرو ووقع أمس خطب كذا وزيد الآن قائم وغدا يكون أمر كذا فهو لا يجوز النسخ فيه البتة لأنه تكذيب لهذا الخبر وإلا تعالى منزله عن الكذب بإخباره تعالى أن قوله الحق وبقوله تعالى { قال فلحق ولحق أقول } وهو موصوف بأنه ينسخ ويحيل ويبدل الأمور بقوله تعالى { يمحو } ما يشاء ويثبت وعنده أم لكتاب { وبقوله تعالى { قل اللهم مالك لملك تؤتي لملك من تشاء وتنزع لملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير } وبقوله تعالى { قل اللهم مالك لملك تؤتي لملك من تشاء وتنزع لملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير } بإخباره تعالى أنه كل يوم في شأن وقد اختلف أصحابنا في بعض الأوامر أيجوز فيها النسخ أم لا فقالوا كل ما علم بالعقل فلا يجوز أن ينسخ مثل التوحيد وشبهه .

قال أبو محمد وهذا فاسد من القول لأنه مجمل لما لا يجوز مع ما لا يجوز ولكن يسأل قائل هذا القول فيقال ما أردت بقولك لا يجوز نسخ التوحيد فإن كنت تريد أنه بعد أن أعلمنا إنا تعالى أنه لا ينسخ هذا الدين أبدا لا يجوز تبديله وإن كنت تريد أنه لما سلف في سابق علم إنا تعالى أنه لا ينسخه أبدا علمنا أنه لا يجوز نسخه فنعم هذا قوله صحيح وهكذا إباحة الكبش وتحريم الخنزير وجميع شرائع الملة الحنيفة المستقرة لا يجوز نسخ شيء منها أبدا ولا فرق بين التوحيد وسائر الشرائع في ذلك البتة .

وإن كنت تريد أنه تعالى غير قادر على نسخ التوحيد أو أنه تعالى قادر على نسخه والأمر بالتثنية أو التثليث إلا أنه لو فعل ذلك لكان ظلما وعبثا فاعلم أنك مخطئ ومفتر على إنا تعالى لأنك معجز له متحكم عليه وقاض بأنك مدبر لخالفك D وموقع له تحت رتب وقوانين بعقلك إن خالفها عبث وظلم